

قرار رئيس جمهورية مصر العربية

رقم ٣١ لسنة ٢٠١٤

رئيس الجمهورية المؤقت

بعد الاطلاع على الدستور المعدل الصادر في الثامن عشر من يناير سنة ٢٠١٤ ؛
وعلى قانون الهيئات العامة الصادر بالقانون رقم ٦١ لسنة ١٩٦٣ ؛
وعلى القانون رقم ٤٣ لسنة ١٩٧٩ بنظام الإدارة المحلية ؛
وعلى القانون رقم ١٤٣ لسنة ١٩٨١ في شأن الأراضي الصحراوية ؛
وعلى القانون رقم ٧ لسنة ١٩٩١ في شأن بعض الأحكام المتعلقة بأموال الدولة الخاصة ؛
وعلى قانون البيئة الصادر بالقانون رقم ٤ لسنة ١٩٩٤ والقوانين المعدلة له ولائحته التنفيذية ؛
وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ١٥٣ لسنة ٢٠٠١ بإنشاء المركز الوطنى
لتخطيط استخدامات أراضى الدولة ؛
وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ١٥٤ لسنة ٢٠٠١ بشأن تحديد استخدامات أراضى
الدولة حتى عام ٢٠١٧ ؛
وبناءً على ما عرضه المركز الوطنى لتخطيط استخدامات أراضى الدولة ؛
وبعد موافقة مجلس الوزراء ؛

قرر:

(المادة الاولى)

ووفق على إعادة تخصيص مساحة ٢١١,٥١٠ فدان ، تعادل ٩٩,٩٩ م^٢ من الأراضى المملوكة للدولة ملكية خاصة وفقاً للخريطة وجدول الإحداثيات المرفق لصالح محافظة البحيرة لإقامة مشروع محطة لإنتاج ومعالجة الغاز الطبيعى المستخرج من البحر المتوسط .

(المادة الثانية)

يُنشر هذا القرار فى الجريدة الرسمية .


صدر برئاسة الجمهورية فى ٢١ ربيع الأول سنة ١٤٣٥ هـ

(الموافق ٢٢ يناير سنة ٢٠١٤ م) .

عدلى منصور



إحداثيات شركة رشيد للبترول



إحداثيات مسرداً للقرار الجمهوري من الشركة رشيد للبترول

بنطاق 48 WGS

م	خ	م	م
١	٤٨ ٤٨ ٤٨ ٤٨ ٤٨	٤٨ ٤٨ ٤٨ ٤٨ ٤٨	٤٨
٢	٤٨ ٤٨ ٤٨ ٤٨ ٤٨	٤٨ ٤٨ ٤٨ ٤٨ ٤٨	٤٨
٣	٤٨ ٤٨ ٤٨ ٤٨ ٤٨	٤٨ ٤٨ ٤٨ ٤٨ ٤٨	٤٨
٤	٤٨ ٤٨ ٤٨ ٤٨ ٤٨	٤٨ ٤٨ ٤٨ ٤٨ ٤٨	٤٨
٥	٤٨ ٤٨ ٤٨ ٤٨ ٤٨	٤٨ ٤٨ ٤٨ ٤٨ ٤٨	٤٨

المساحة: ٤٨ ٤٨ ٤٨ ٤٨ ٤٨

إحداثيات مسرداً للقرار الجمهوري من الشركة رشيد للبترول

المساحة: ٤٨ ٤٨ ٤٨ ٤٨ ٤٨

مقياس الرسم: ١:١٠٠٠





شركة رشيد للبترول

شبكة الإحداثيات الجغرافية WGS84

No.	X			Y		
	D	M	S	D	M	S
1	30	19	45.493	31	22	9.204
2	30	20	0.683	31	22	2.556
3	30	19	54.918	31	21	49.212
4	30	19	29.928	31	21	9.191
5	30	19	14.021	31	22	16.190

المساحة = ٢١١, ٥١٠ فدان = ٢, ٨٨٨, ٥١٩ م^٢.